




اللجنة السورية لحقوق الإنسان

التقرير السنوي التاسع
لحالة حقوق الإنسان في سورية
(من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩)



كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

المحتويات

1. بين يدي التقرير.....5
2. محنة نشطاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني.....7
3. المهجرون القسريون وملف القانون 1980/49.....11
- أ - الاعتقالات والمحاكمات:12
- ب - وثائق السفر:.....14
- ج - المفقودون في السجون السورية:15
4. الأكراد.....17
- أولاً: الاعتقال التعسفي17
- ثانياً: المحاكمات19
- ثالثاً: الإفراجات23
- رابعاً: الموت في الخدمة الإلزامية.....24
5. الاعتقال العشوائي والتعسفي.....26
6. الموت في السجون تحت التعذيب30
7. سجن صيدنايا العسكري32
8. استهداف مؤسسات المجتمع المدني والخيري34
9. الممنوعون من السفر36
10. الإعلام.....39

بين يدي التقرير

حاولت اللجنة السورية لحقوق الإنسان أن ترصد بعض الجوانب الأساسية من حالة حقوق الإنسان في سورية لا سيما حق الإنسان في أن يعيش سالماً من الاعتقال التعسفي ومن المعاملة الحاطة بالكرامة البشرية. لكن السلطة في سورية التي تفرض حالة الطوارئ على البلاد منذ سبعة وأربعين عاماً بدون مبرر مقنع لا تزال مستمرة في كبت الحريات وخنق حرية التعبير السلمي عن الرأي بكل صورته.

استهدفت السلطة السورية على نحو مميز في هذا العام نشطاء حقوق الإنسان فاعتقلت اثنين من كبار رموزهم بدون جريمة قانونية واضحة واستخدمت صلاحياتها لإسقاط عضوية أحدهما من نقابة المحامين وترديد إنزال أشد العقوبات بحقهما لردع الآخرين وتثيها عن الدفاع عن حقوق الإنسان؛ بينما تخطط لاعتقال الأعضاء المؤسسين في منظمة حقوقية ثالثة. في الوقت الذي فشلت فيه في الكشف عن مصير أحد الناشطين المعتقل لديها والذي انتهت مدة محكوميته دون أن تفرج عنه. واستمرت الأجهزة الأمنية باختطاف القضاء العادي والحكم على بعض النشطاء من خلاله بينما أحالت آخرين للمحاكم العسكرية والاستثنائية.

واستمرت السلطة السورية باستهداف المهجرين القسريين الذين مضى على محنتهم أكثر من ثلاثة عقود فاعتقلت الكثير من العائدين منهم وقدمتهم للمحاكمة بموجب القانون 1980/49 الذي يحكم عليهم بالإعدام ولو لمجرد صلة القربى بأحد أعضاء جماعة الإخوان المسلمين. وبالرغم من جهود الجماعة المذكورة الحثيثة لإيجاد مدخل مناسب لحل قضايا المهجرين والمفقودين والمعتقلين والقانون 1980/49 إلا أن السلطة أدارت ظهرها لإعلان الجماعة عن إيقاف أنشطتها المعارضة ولكل المبادرات والوساطات لإنهاء معاناة عشرات الآلاف من المواطنين السوريين الذين يلاقون الأمرين في المهجر والشتات.

بالإضافة إلى ما تقدم فقد شنت السلطة في سورية حملة لا هوادة فيها هذا العام على المواطنين الأكراد، فاعتقلت المئات منهم على خلفية انتماءاتهم لأحزاب كردية تطالب

بالحقوق الكردية على تفاوت فيما بينها، ولم تتوان عن اعتقال ومحاكمة المعتقلين بعيد النوروز أو المهتمين باللغة والثقافة والفن الكردي، وحكمت محكمة أمن الدولة بقسوة بالغة على المعتقلين الأكراد واصمة إياهم بمحاولة سلخ أجزاء من الأراض السورية وضمها إلى دولة أجنبية وإثارة النعرات العنصرية والمذهبية وتوهين الشعور القومي. وزاد عدد المجندين الأكراد الذين لقوا حتفهم في قطعاتهم العسكرية خلال تأدية الخدمة العسكرية الإلزامية بإطلاق الرصاص عليهم او في حوادث غامضة مما يثير الشك في تعمد هذا الفعل.

واستمرت الاعتقالات العشوائية على خلفية الانتماء الديني أو السياسي أو التعبير عن الرأي. وبينما استمر استهداف الإسلاميين بشتى توجهاتهم فقد لوحظ هذا العام شن حملة على من تربطه علاقة بحزب العمل الشيوعي.

وتوالت حوادث تسليم جثث مواطنين اعتقلوا ولقوا مصيرهم المحتوم تحت التعذيب الشديد والسريع الذي اشتهرت به السلطات الأمنية السورية وكسبت به صيتاً خارجياً استقطب الاستثمار الخارجي من جهة بينما قصد به إيقاع أقصى درجات الرعب والردع في قلوب المواطنين. ومما يتصل بهذا الموضوع التعنيم الشديد الذي تفرضه السلطة على مجزرة صيدنايا بعد عام ونصف على ذكراها والتي راح ضحيتها عدد غير محدد من السجناء لا سيما الإسلاميين.

وخضعت مؤسسات المجتمع المدني وحقوق الإنسان والجمعيات الخيرية للتضييق الشديد واعتقل كثير من ناشطيها وعوملوا معاملة سيئة ورفضت الترخيص لمؤسسات عديدة. بينما ظل الإعلام بكل أشكاله المقروء والمسموع والمرئي والانترنت محتكراً للسلطة باستثناء قلة من الوسائل غير السياسية التي عليها أن تدور في فلكها، وكل من لا يلتزم التزاماً حرفياً يحجب ويمنع بالإضافة إلى فرض عقوبة السجن والغرامة، وزاد عدد المواقع المحجوبة في سورية حتى وصل في أواخر العام إلى 244 موقعاً حتى وصفت سورية بأنها الدولة الأكثر حجياً للمواقع.

محنة نشطاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني

صعدت السلطة السورية من حملتها ضد نشطاء حقوق الإنسان، فاستهدفت أكثرهم نشاطاً وفاعلية، ولم تتوقف حملتها على الأشخاص بل تعدته إلى البنين الحقوقي الذي لم تعترف به منذ بدايات نشأته.

ونجمل أبرز الانتهاكات التي ارتكبتها السلطة في هذا الميدان بمايلي:

أولاً: اعتقلت مخابرات أمن الدولة بدمشق المحامي مهند الحسني (دمشق - 1966) رئيس المنظمة السورية لحقوق الإنسان (سواسية) بتاريخ 2009/7/28 على خلفية حضوره جلسات محكمة أمن الدولة العليا وتدوين مجرياتها ونشرها. وعلى الرغم من حصول الحسني على إذن مسبق من رئيس المحكمة لكن يبدو أن بعض المتنفذين في السلطة لم يرق لهم ذلك وأرادوا أن يعيدوا المحكمة إلى جلساتها شبه السرية التي لا يتسرب منها إلا النزر القليل فكان لا بد من إسكات الحسني بتوجيه تهم جاهزة ومفصلة. بعد اعتقال الحسني اتخذت بحقه الإجراءات التالية:

تم التحفظ عليه وأودع السجن وأحيل بتاريخ 2009/7/30 إلى محكمة الجنايات بدمشق التي استجوبته بدورها ووجهت إليه التهم المنقولة عن الجهات الأمنية وهي النيل من هيبة الدولة وإضعاف الشعور القومي ونشر أنباء كاذبة من شأنها أن توهن نفسية الأمة. ثم أوعزت الجهات الأمنية إلى نقابة المحامين التي لا تملك من أمرها شيئاً لتتخذ إجراءً بحقه أيضاً فأحالته هذه الأخيرة إلى مجلس تاديبى وحركت دعوى مسلكية بحقه. وقام نقيب المحامين السوريين محمد وليد التتش في 2009/8/4 بتحريك الدعوى المسلكية وأحالته إلى المجلس التاديبى الذي انعقد بتاريخ 2009/8/11 واعتبر المجلس التاديبى الذي استيقظ ضميره الأمني بالتحكم عن بعد أن المحامي مهند الحسني يرأس منظمة حقوقية غير مرخصة وبدون موافقة النقابة وأن هذه المنظمة تمارس نشاطها بشكل مسيء لسورية وتنتشر أخباراً كاذبة أو مبالغاً فيها تتال من هيبة الدولة وسمعتها

بالإضافة إلى حضوره جلسات محكمة أمن الدولة العليا بدمشق وتسجيل ما يتم في الجلسات دون أن يكون محام مسخر أو وكيل أي من الدعاوى. واعتبرت النقابة أن أفعال الحسني تشكل مخالفة لقانون المحاماة ونظامها الداخلي وتمس كرامة المهنة وشرفها وتقاليدها وقدرها وأنها زلة مسلكية ولذلك قررت هي الأخرى تحريك الدعوى بحقه عملاً بأحكام تنظيم مهنة المحاماة وفي جلسة نقابة المحامين بدمشق بتاريخ 2009/11/10 قررت شطب اسم المحامي مهند الحسني نهائياً من قائمة المحامين، بينما لا يزال معتقلاً في سجن دمشق المركزي (سجن عدرا) بانتظار تطورات محاكمته أمام محكمة الجنايات.

ثانياً: اختطفت دورية من الأمن السياسي المحامي هيثم المالح (دمشق - 1931) بتاريخ 2009/10/14 لدى مغادرته مكتبه في دمشق على خلفية تصريحات عن الفساد أدلى بها لقناة بردي الفضائية المعارضة التي تبث برامجها من أوروبا. ثم تمت إحالته في 2009/10/19 إلى فرع المخابرات العسكرية بالقابون حيث استجوب وأحيل إلى القضاء العسكري بتاريخ 2009/10/21 فاستجوبه القاضي الفرد العسكري بدمشق وأمر بإيداعه سجن دمشق المركزي (سجن عدرا) بانتظار قرار النيابة العسكرية بتحريك الدعوى بحقه بنشر أكاذيب من شأنها أن توهن نفسية الأمة وتحقير شخصيات عامة. ولا يزال المحامي هيثم المالح في السجن بانتظار تطورات محاكمته أمام القاضي الفرد العسكري. ومن الجدير ذكره أن المحامي هيثم المالح يعتبر من كبار المحامين ورجال القانون في سورية وكان رئيساً لجمعية حقوق الإنسان في سورية لفترتين متتاليتين وقد اعتقل في فترة الرئيس الراحل حافظ الأسد ست سنوات في الفترة من 1980 إلى 1986 بسبب مواقفه من حالة حقوق الإنسان المتردية في البلاد والداعمة للإصلاح وله العديد من الكتابات والدراسات والتحليلات القانونية ويعتبر المالح مرجعاً موثقاً في مجاله.

ثالثاً: رفضت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل في سورية تسجيل منظمات حقوق الإنسان التي بدأت بالظهور داخل سورية منذ العام 2001 والتي حرصت على وجودها القانوني. ولعل أوضح مثال على ذلك حرص المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية ودأبها على الترخيص القانوني. وبناء على متابعة طلبها في السنوات الماضية للترخيص وبسبب رفض الوزارة إشهار المنظمة أجل رئيس المحكمة الإدارية بدمشق في 2009/2/42 الدعوى المرفوعة من المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لإلغاء قرارها القاضي برفض إشهار المنظمة إلى 2009/4/14 لإكمال التدقيق. وفي 2009/7/13 قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بتحريك دعوى ضد الأعضاء المؤسسين للمنظمة، وبتاريخ 2009/10/27 عقدت محكمة القضاء الإداري جلسة بخصوص دعوى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حول رفض الترخيص وأجلت إلى جلسة أخرى في 2009/12/8، ولا تزال الأمور تتفاعل بين طلب الوزارة بسجن الأعضاء المؤسسين وإصرار المنظمة على الترخيص.

ولقد رفضت الوزارة ترخيص كل منظمات حقوق الإنسان التي تقدمت بطلب الترخيص مثل جمعية حقوق الإنسان في سورية والمنظمة السورية لحقوق الإنسان، ولئن غضت السلطة الطرف في الأعوام المنصرمة عن وجود هذه المنظمات وناشطتها فقد شرعت في هذا العام باستهدافها كياناً وأعضاءً وتجريمهم بتهم النيل من عزيمة الأمة وتوهين نفسياتها ونشر الأكاذيب.

رابعاً: وشهد العام 2009 اعتقال العديد من نشطاء حقوق الإنسان وتقديمهم للمحاكم الاستثنائية على خلفية نشاطهم في الدفاع عن حقوق الإنسان في سورية. فقد اعتقل الناشط ناصر دقوري (الحسكة - 1962) المقيم في بلدة عامودا في 2009/1/11 على خلفية نشاطه في الشأن العام، واعتقل الناشط والكاتب همام حسن حداد (1980) في 2009/1/27 واعتقل محي الدين عيسو عضو مجلس أمناء لجان الدفاع عن الحريات

الديمقراطية وحقوق الإنسان من أحد مقاهي الانترنت بحمص في 2009/2/18 ثم أفرج عنه لاحقاً. وألقي القبض على الناشط أحمد الحجي (الرقعة - 1963) بتاريخ 2009/3/25 على خلفية مقال ينتقد فيه بعض الممارسات الخاطئة في مديرية التربية بالرقعة وحكم عليه بالسجن خمسة أيام في 2009/4/22.

وحركت النيابة العسكرية دعوى ضد المحامي والناشط الحقوقي خليل معتوق بتاريخ 2009/4/11 لإصراره على مقاضاة عناصر الأمن الذين أطلقوا النار وقتلوا ابن شقيقه الناشط الحقوقي سامي معتوق وزميله جوني سليمان في 2008/10/14 في قرية المشيرفة قرب حمص.

ومثل الناشط المعتقل عضو إعلان دمشق الدكتور وليد البني (دمشق - 1964) أمام محكمة الجنايات العسكرية بتهم جديدة لفقها أحد السجناء الجنائيين المتعاملين مع إدارة السجن بنشر أكاذيب من شأنها أن توهن نفسية الأمة، وبعد ثلاث جلسات قضت المحكمة ببراءته من التهم المنسوبة إليه.

وحكمت محكمة الجنايات بدمشق على الناشط والكاتب حبيب صالح (بانياس - 1947) المعتقل للمرة السادسة بالسجن لمدة ثلاث سنوات بتهم إضعاف الشعور القومي ونشر أخبار كاذبة توهن عزيمة الأمة على خلفية مقالات كتبها على شبكة الانترنت.

وأطلق سراح الناشط في المجتمع المدني والكاتب الإصلاحي ميشيل كيلو في 2009/5/19 بعد انتهاء حكم بالسجن لمدة ثلاث سنوات بسبب توقيعه على إعلان دمشق - بيروت.

خامساً: منعت السلطات السورية عشرات المدافعين عن حقوق الإنسان هذا العام من السفر خارج البلاد. راجع فقرة الممنوعون من السفر.

المهجرون القسريون وملف القانون 1980/49

لا يزال عشرات الآلاف من المهجرين قسراً عن بلدتهم يعيشون في دول الجوار والخليج العربي واليمن وأوروبا، وكثير منهم يعيشون في ظروف معاشية سيئة ومعاناة نتيجة الظروف الاستثنائية لتواجدهم خارج بلدتهم ونتيجة للظروف المحيطة بأماكن إقامتهم والتي تفرض عليهم ظروفاً ليست أقل سوءاً. وعلى الرغم من إعلان جماعة الإخوان المسلمين تعليق أنشطتها المعارضة في الأيام الأولى من هذا العام (2009) ولا تزال، لتوفير الجهود الأساسية لدعم أهل غزة إثر الهجوم الإسرائيلي عليها، وكذلك الحديث الذي سربته مصادرة مقربة من السلطة السورية بأن مشروعاً لإلغاء القانون 1980/49 الذي يقضي بإعدام كل منتسب لهذه الجماعة قيد النظر، وكذلك ما تسرب إعلامياً عن وساطات لتقريب وجهات النظر بين السلطة والإخوان لا سيما من جانب الحكومة التركية التي ترتبط بروابط جيدة مع الطرفين، لكن لم تكن النتيجة أكثر من تصريحات غاية في التطرف لوزير الأوقاف السوري حيث كال فيها شتى الاتهامات والنعوت. ويعتقد أن مقابلة وزير الأوقاف مع قناة البي بي سي والتي لم يكن لها مناسبة، قصد منها إرسال رد السلطة في سورية على اليد الممدودة من جانب جماعة الإخوان المسلمين. كان يؤمل أن تتقدم السلطة السورية لإيجاد حلول مناسبة لملفات ملحة مثل ملف القانون 1980/49 وبالتالي المهجرين والمفقودين ووقف الاعتقالات العشوائية والمحاكمات أمام محكمة أمن الدولة العليا الاستثنائية، لكن التحليل النهائي أن السلطة في ختام العام (2009) ظلت مستمرة في سياستها المتشددة بدون أي تعديل أو تغيير.

أ- الاعتقالات والمحاكمات:

استمرت معاناة المهجرين السوريين في كل الاتجاهات هذا العام فاعتقلت أجهزة السلطة من عاد منهم إلى البلاد وأخضعتهم للاستجواب والمحاكمة بموجب القانون 1980/49. ومن الأمثلة التي وثقتها اللجنة السورية لحقوق الإنسان الحالات التالية:

اعتقل رضوان محمد حسون (حمص - 1956) في أواسط شهر (كانون الأول/ديسمبر) 2008 لدى وصوله إلى نقطة الحدود السورية قادماً من الأردن حيث يقيم وأسرته منذ أوائل الثمانينات ولم يسمع عنه أو عن أخباره شيء بعد ذلك.

واعتقل بتاريخ (2009/3/11) أسامة علي مرعي الشيدون (إدلب - 1983) لدى وصوله الحدود السورية قادماً من عمان مع والدته بهدف إجراء تسجيله لدى دائرة الأحوال المدنية لأنه مولود خارج سورية يتيماً، ولقد اختفت أخباره إلى تاريخ الإفراج عنه بتاريخ (2009/10/26).

واعتقل في (2008/10) سائق الحافلة محمود خلف الناصر وسبق إلى دمشق ولم يعرف عنه شيء منذ ذلك التاريخ.

وبتاريخ (2009/6/26) اعتقل عبد الله إسماعيل الزين من نقطة الحدود السورية الأردنية في طريق سفره إلى سورية واقتيد إلى جهة مجهولة ولم يعلم عن مكان اعتقاله منذ ذلك التاريخ.

وبتاريخ (2009/3/28) اختفى الشاب محمد ياسر أسود (حلب - 1983) من مقر عمله في مدينة عمان الأردنية ثم تبين بعد يومين أنه في مدينة حلب السورية، وقد تم استدعاؤه من قبل المخابرات العسكرية في المدينة عدة مرات، في التاسع من نيسان/إبريل 2009 استدعي ولم يعد، وقد انقطعت أخباره إلى يوم إخلاء سبيله بتاريخ 2009/8/5 حيث سبق من السجن لأداء الخدمة العسكرية الإلزامية.

وأما بسام زكية فقد اعتقل بتاريخ (2008/11/17) لدى زيارته لبلده سورية من دولة قطر حيث يقطن مع أسرته ثم أطلق سراحه في (2009/2/3) لكنه منع من السفر والالتحاق بأسرته.

ولقد جهدت اللجنة السورية لحقوق الإنسان في الحصول على معلومات عن 13 حالة اعتقال بين أبناء المهجرين العائدين إلى سورية في العام 2009 لكنها لم تتمكن من توثيق هذه الحالات لأن الخوف استبد بأسر المعتقلين على مصير أبنائهم مما جعلهم يحجمون عن تقديم المعلومات.

وأما الحالات التي وصلتنا عن محاكمات المهجرين بموجب القانون 1980/49 فمحدودة إذ أعاق نشرها العودة إلى ممارسة الحجب الجزئي لحضور جلسات محكمة أمن الدولة العليا، وخصوصاً بعد اعتقال المحامي مهند الحسني الذي كان يوثق مثل هذه المحاكمات. ومن الحالات التي وصلتنا:

أن محكمة أمن الدولة العليا بدمشق أصدرت في (2009/3/15) حكماً بالإعدام بموجب القانون 1980/49 على الدكتور فادي فاروق عيسى (حماة - 1978) ثم أنزلت العقوبة للعوامل المخففة إلى 12 سنة سجن مع الأشغال الشاقة والتجريد من الحقوق المدنية والحجر والتغريم.

وفي نفس التاريخ كان يحاكم أمام نفس المحكمة الدكتور أنس ضياء الدين جماس، وعلى الرغم من إسقاط دعوى الحق العام بموجب قرار حفظ الدعوى الصادر عن وزير الداخلية قبل عام في 2008/5/26، لكن لا يزال في السجن ويخضع للمحاكمة.

وفي 2009/3/29 كان يحاكم أمام محكمة أمن الدولة العليا بموجب القانون 1980/49 محمد فوزي يوسف السوري الحاصل على الجنسية الألمانية، ولم نعلم عن تطورات محاكمته فيما بعد.

وحكم بتاريخ (2009/4/21) على خالد أحمد بن محمد (1975 - الرقة) بموجب القانون 1980/49 بالسجن لمدة 12 عاماً مع الأشغال الشاقة والحجر والتجريد المدني.

وحكم بتاريخ (2009/5/14) على صفوح الأسعد البكري (دير الزور) بموجب القانون 1980/49 بالسجن لمدة 12 عاماً مع الأشغال الشاقة والحجر والتجريد المدني.
وحكم بتاريخ (2009/12/13) على عمر حيان الرزوق (حماة - 1985) وشاب آخر من حماة - لم تتمكن اللجنة من التعرف على اسمه - بالسجن لمدة 12 عاماً مع الأشغال الشاقة والحجر والتجريد المدني.

ب- وثائق السفر:

وثقت اللجنة السورية لحقوق الإنسان في العام (2009) معلومات كثيرة تفيد بمنع بعض السفارات السورية للمهجرين من حقوقهم القانونية في الحصول على جوازات السفر في أماكن إقامتهم وخصوصاً في اليمن والسودان والأردن والعراق.
ظلت السلطة في سورية تمنع منعاً كاملاً كافة المهجرين من الحصول على جوازات السفر. ولقد عانى المهجرون نتيجة ذلك صعوبات بالغة، لكنها اضطرت لدواعٍ إقليمية وعالمية إلى منح كثير منهم جوازات سفر من السفارات السورية في الخارج لكن لثلاث المدة التي تمنح عادة، أي سنتين، بناء على أمر صادر من مكتب وزير الخارجية وذلك بتاريخ (2004/3/17). لكن الأمور عادت لتسوء بعد ذلك، فقد نُقل عن العديد من السوريين المهجرين هذا العام أن موظفي السفارات السورية قامو بحجز جوازات سفرهم عند تقدمهم لتجديدها أو تمديدتها بعد انتهاء مدتها وعدم تجديدها أو منح جوازات جديدة، وأصبح في حكم المتواتر أن من يبلغ عمره الرابعة عشرة من غير المسجلين في قيود سجلات الأحوال المدنية، يُرفض تسجيله لدى السفارات السورية أو عبرها، ولا يمنح جواز سفر، ويطلب من هذه الفئة العمرية السفر إلى سورية لتصحيح أوضاعهم، وعندما يسافرون يعقلون، ويحاكم كثير منهم بموجب القانون 1980/49 على الرغم من حداثة سنهم وعدم انتمائهم إلى أي جماعة، في محاولة للضغط على ذويهم وقد وردت أمثلة عديدة حول هذه الفئة.

ولقد نُقلَ الكثير في هذا العام عن سوء معاملة المواطنين السوريين من قبل سفارات بلدهم خصوصاً أن السلطة السورية قامت في فترة سابقة بتعيينات جديدة في السفارات السورية لا سيما في البلدان التي يكثر فيها عدد المهجّرين، وكثير من هؤلاء المعيّنين قادم من خلفية أمنية.

ج - المفقودون في السجون السورية:

استأنفت اللجنة السورية لحقوق الإنسان في العام (2009) سعيها الحثيث للبحث عن مصير المفقودين في السجون السورية الذين يناهز عددهم السبعة عشر ألف مفقود، في ظل صعوبات كبيرة تكتنف عملها. عملت اللجنة جاهدة لحث السلطة السورية للكشف عن مصائرهم وتسوية الأمر لما فيه انسجام لحمّة وسدى المجتمع السوري. لكن السلطة السورية ما تزال تفرض من جانبها حظراً على الحديث في هذا الموضوع، ويتعرض من يتحدث فيه للاعتقال والعقوبة الشديدة. وفي نفس الوقت تواجه اللجنة صعوبات جمة في إقناع ذوي المفقودين أو أصحابهم ومعارفهم في إبراز هذه القضية البالغة الأهمية، حيث استبد ببعضهم الخوف من بطش السلطة، بينما سيطر الكسل والإهمال والتتكر على معارف وأصدقاء المفقودين من المهجرين خارج سورية.

وترجّح اللجنة السورية لحقوق الإنسان أن السلطة قد قامت بتصفية هذا العدد الضخم من المعتقلين المحسوبين على جماعة الإخوان المسلمين ناهيك عن الذين قضوا تحت التعذيب أو بسبب انتشار الأوبئة الفتاكة في مهاجعهم أو نتيجة سوء التغذية والشيخوخة. وكانت اللجنة قد قامت بمقابلة مئات من الذين خرجوا من المعتقلات السورية، وحصلت على معلومات مرعبة تشير إلى حدوث مجازر مستمرة وعمليات إعدام استمرت سنوات طويلة، لا سيما في سجن تدمر الصحراوي بعيداً عن الأعين، حتى قبيل وفاة الرئيس الراحل حافظ الأسد، ولقد أكد ذلك وزير الدفاع السابق مصطفى طلاس في إحدى مقابلاته لإحدى المجلات الأسبوعية الغربية عام 2004.

وتؤكد اللجنة السورية لحقوق الإنسان في هذا التقرير أن قضية بهذا الحجم لا يمكن تجاوزها وخصوصاً أن آلاف الأسر لا تزال تنتظر خبراً رسمياً مؤكداً عن مصير الأب أو الابن أو الشقيق، وتود لو يضم رفاته قبر خاص به، وتسوى قضايا اجتماعية وشخصية بناء على ذلك.

الأكراد

أولاً: الاعتقال التعسفي

الاعتقال التعسفي في صفوف الأكراد على خلفية نشاطهم وأحياناً بدون نشاط مستمر على مدار الساعة، وخصوصاً في الأماكن ذات التواجد الكردي الكثيف في شمال وشرق سورية بالإضافة إلى العاصمة. ولقد تم رصد عشرات حوادث الاعتقال هذا العام من قبل الجهات الحقوقية السورية الكردية منها والمحلية، ولعل من أبرز الأمثلة ما يلي: اعتقلت السلطات السورية في 2009/1/10 القيادي بحزب آزادي الكردي مصطفى جمعة بكر (1948) وأودعته فرع فلسطين للتحقيق العسكري.

واعتقل الأمن السياسي في القامشلي المهندس درويش غالب (1945 - القامشلي) على خلفية اهتماماته الثقافية باللغة الكردية.

واعتقل في نفس التاريخ تقريباً الشاب كادار سعد من محله في القامشلي وأحيل إلى دمشق.

وأعلن في 2009/1/18 عن اعتقال المهندس الزراعي فواز كانو (1966 - الحسكة) والمساعد المخبري زكي اسماعيل (1977 - القامشلي) على خلفية طباعة شهادات وزعت على خريجي دورات في اللغة الكردية.

واعتقل خمسة أحداث كرد بتاريخ 2009/1/22 وهم خالد جمعة (12 سنة) وشاهين إبراهيم عابي (13 سنة) وعزيز جميل عابي (13 سنة) ودلخاز محمد (15 سنة) وسردار عبد الرحيم (14 سنة).

وتم اعتقال 21 ناشطاً كردياً في الحسكة والدرباسية والقامشلي والقحطانية في 2009/2/28 بسبب قيامهم بالوقوف ساعة صمت بالتزامن احتجاجاً على المرسوم 49 لعام 2008 الذي يحول دون تملك الأكراد في مناطقهم.

واعتقل الأمن السياسي في الحسكة جهاد عليكو بتاريخ 2009/3/2 على خلفية مشاركته في الاحتجاج السلمي بتاريخ 2009/2/28 على المرسوم 2008/49.

وفي 2009/3/9 اعتقل الأمن السياسي في الحسكة نصر الدين برهك عضو المكتب السياسي في الحزب الديمقراطي الكردي.

وفي 2009/3/6 اعتقل الطالب كاوا ديكو (1990 - عفرين)، وقد اعتقل معه الطلاب الجامعيون عبد الرحمن مصطفى ودارا إبراهيم وريزان محمد وسيفين إبراهيم وروز إبراهيم ومحمد سعيد، وقد أخلى سبيلهم ما عدا كاوا ديكو.

واعتقل في 2009/3/20 مجموعة من الأطفال في المالكية، ولقد تعرضوا للضرب الشديد لمنع أي مظاهر الاحتفالات بعيد النيروز.

واعتقل أنور علي ناسو (1962 - عامودا) بولسطة الأمن العسكري بتاريخ 2009/3/30 واعتقل بنفس التاريخ كل من فواز محي الدين وأحمد كيكي.

وبتاريخ 2009/3/31 اعتقلت السلطات الأمنية السورية يوسف فرمان من عامودا.

واعتقل الكاتب الكردي فاروق حجي مصطفى (1968 - عين العرب) بتاريخ 2009/4/5 بواسطة الأمن السياسي بحلب.

وبتاريخ 2009/4/9 اعتقل كانوا بوبو إيانة (1984 - رأس العين) على خلفية أعمال فنية كردية.

واعتقل الطبيب عبد القادر محمود من الشارع في مدينة القامشلي بواسطة الأمن السياسي.

واختفى هوزان نواف بشير (1985 - القامشلي) في 2009/5/5 على يد دورية من أمن الدولة بالقامشلي.

وبتاريخ 2009/5/1 اعتقل عبد الجليل شيخموس الجلال (1970 - خزنة/القامشلي).

واعتقل جكر خوين شيخو (1981 - عفرين/حلب) من حي الشيخ مقصود بحلب واختفى في المعتقل.

واعتقل العضو القيادي في حزب يكتبي شمس الدين حمو (1958 - عفرين) بواسطة فرع الأمن السياسي بحلب بتاريخ 2009/7/29.

واعتقل محمد موسى سكرتير الحزب اليساري الكردي في 2009/8/9 لاستكمال مدة محكوميته إثر حكم القاضي الفرد العسكري عليه بالقامشلي. وكان اعتقل من قبل في 2008/7/19 وأخلي سبيله في 2008/10/5 على أن يحاكم طليقاً.

وفي 9/11 اعتقل محمود زبير محمود (القامشلي) لحيازته منشور للحزب الديمقراطي الكردي.

واعتقلت الناشطة الكردية منال إبراهيم في 2009/10/21.

واعتقل الأمن العسكري الناشط الكردي محمد صالح (1953 - عفرين) خليل من قريته في قضاء عفرين.

واعتقل بتاريخ 2009/11/27 كل من حسن عبد الكريم ورمضان حاجي حسن وهو في العقد السابع من عمره والطفل جوان عبد السلام (10 سنوات) من ناحية المالكية وسلموا لفرع الأمن السياسي بالحسكة.

واعتقل في 2009/12/12 المحامي مصطفى إسماعيل (1973 - عين العرب) من قبل الأمن الجوي على خلفية نشاطه الإعلامي.

بينما اعتقلت دورية من الأمن السياسي ثلاثة أعضاء من اللجنة السياسية لحزب يكتبي وهم: حسن صالح ومعروف أحمد ملا وأحمد مصطفى حيث تم استدعاؤهم إلى مكتب مدير منطقة القامشلي واعتقلوا من هناك.

ثانياً: المحاكمات

جرى هذا العام محاكمة عشرات المعتقلين الأكراد على خلفية اعتصامهم السلمي أو الاحتفال بعيد النوروز أو لاهتماماتهم الثقافية باللغة الكردية والفن الكردي، أو بسبب نشاطهم السياسي واهتمامهم بالشأن العام.

فقد عقد القاضي الفرد العسكري بدمشق في 2009/1/15 جلسة لمحاكمة 24 مواطناً كردياً على خلفية تظاهرة سلمية شاركوا بها بالقامشلي بتاريخ 2007/11/2 والمواطنون الذين يخضعون للمحاكمة هم: فؤاد عليكو، حسن إبراهيم صالح، فارس خليل عنز، غسان محمد صالح عثمان، بدرخان إبراهيم أحمد، مروان حميد عثمان، محمود شيخموس شيخو، شيار علي خليل، بلال حسين حسن صالح، محي الدين شيخموس حسين، عبد الرحمن سليمان رمو، شيخموس عدي حسين، وغيرهم...

وعقد بتاريخ 2009/1/28 أول جلسة لمحاكمة المهندس مشعل التمو الناطق باسم تيار المستقبل الكردي في سورية أمام محكمة الجنايات بدمشق حيث تليت الاتهامات الموجهة إليه ورد التمو ببراءته مما نسب إليه قبل أن تصدر عليه المحكمة في 2009/5/11 حكماً بالسجن ثلاث سنوات ونصف بتهم إضعاف الشعور القومي ووهن نفسية الأمة. وفي 2009/2/5 أحيل صلاح يونس إلى القضاء العسكري بالقامشلي للاستجواب (اعتقل بتاريخ 2008/10/31).

واستجوب قياديون من حزب آزادي الكردي بتاريخ 2009/2/10 أمام قاضي التحقيق الأول بدمشق ووجهت لكل من مصطفى جمعة بكر وسعدون محمود شيخو ومحمد سعيد العمر تهم بإضعاف الشعور القومي وإثارة النعرات العنصرية والمذهبية وإنشاء جمعية بقصد تغيير كيان الدولة الإقتصادي والاجتماعي. وعقدت جلسة تالية لمحاكمتهم في 2009/6/28 ثم حكم على كل منهم بالسجن ثلاث سنوات في 2009/11/15.

وحكمت محكمة أمن الدولة العليا بتاريخ 2009/3/25 على محمد خليل أبو زيد بالسجن خمس سنوات بتهمة محاولة اقتطاع جزء من الأراضي السورية وضمه إلى دولة أجنبية. ومثل في 2009/3/30 أربعة وعشرون مواطناً سورياً كردياً أمام القاضي الفرد العسكري بمدينة القامشلي على خلفية احتفالات عيد النوروز للعام 2009 اعتقلهم الأمن السياسي والشرطة في 2009/3/20 وهم: عبد الكريم حميد الحمد، سالار برزان عبد الرحمن، إيوان عزيز عبد الله، هفند حسين صالح، دلخاز زين العابدين محمد، عبد

الكريم محمد عبدو، مسعود فرحان برو، دلخواز محمد درويش، رشو محمد شريف ميرخان، رشيد رمضان عثمان، رياض محمد أحمد، سليمان عبد المجيد أوسو، بندوار بحري شيخي، سوار بحري شيخي، دحام حسن شيخي، أيمن صالح المحمود، رياض كمال حوبان، والأحداث: جوان جلال سعيد، مالك فرحان شيخو، مظلوم عبد الكريم كافي، نيجرفان عبد السلام أحمد، رودر عبد السلام أحمد، شبال عمر درويش، اسماعيل بكر اسماعيل.

وفي 2009/3/29 حكمت محكمة أمن الدولة العليا على أعضاء في حزب آزادي الكردي بما يلي: خمس سنوات سجن على كل من عبد القادر أحمد سيدو (1974) وجهاد صالح عبدو (1967)، وأربع سنوات سجن على كل من حسين بن حسين محمد (1980) وصالح محمد عيدو (1977) بتهمة اقتطاع جزء من الأراضي السورية وإلحاقه بدولة أجنبية.

وبتاريخ 2009/4/5 أصدرت محكمة أمن الدولة العليا أحكاماً قاسية بحق المواطنين الكرد عدنان علي حسي (عين العرب) وعزت عبد الحنان هورو (عفرين) وحسن خليل سيدو (عفرين) وحسن سليم محمد (المالكية) ووحيد رشيد هورو (عفرين) وتراوحت أحكامهم ما بين 7 و 8 سنوات سجن مع التجريد المدني للمعتقلين منذ 2007/5/23. وأصدرت نفس المحكمة بتاريخ 2009/4/14 أحكاماً بالسجن خمس سنوات بحق كل من زينب هورو ولطيفة مراد بتهمة الانتساب إلى جمعية سرية على خلفية الانتساب لحزب الاتحاد الديمقراطي الكردي ومحاولة اقتطاع جزء من الأراضي السورية وإلحاقه بدولة أجنبية. وحكمت بالسجن ست سنوات على صلاح مستو ونوري مصطفى حسين ورشاد إبراهيم بنياف وبالسجن سبع سنوات على محمد حبش رشو وإبراهيم شيخ علوش لنفس التهم.

وأصدر القاضي الفرد العسكري بدمشق في 2009/4/14 حكماً بالسجن لمدة عام ثم تخفيضه لمدة ثمانية أشهر على فؤاد عليكو سكرتير حزب يكي تي بجنحة الانتساب لجمعية

سرية ذات طابع دولي وبالسجن 13 شهراً على حسن صالح عضو اللجنة السياسية لحزب يكيّتي بجنح الانتساب إلى جمعية سرية ذات طابع دولي والتحريض على الشغب وإثارة النعرات العنصرية والمذهبية.

وحكمت محكمة أمن الدولة العليا بعد الإدانة بجنح الانتساب إلى جمعية سرية ذات طابع دولي والتحريض على الشغب وإثارة النعرات العنصرية والمذهبية بالسجن ثمان سنوات بحق كل من كاميران خليل محمد وعنايت عبد العزيز خانا، وبالسجن ست سنوات على مصطفى رشيد زلفو.

وبتاريخ 2009/10/5 حكم القاضي الفرد العسكري بالقامشلي بالسجن ثلاثة أشهر على الشاب الكردي كيفخش عدنان ياسين بتهمة إثارة النعرات العنصرية والمذهبية بسبب العثور معه على قلادة موسومة بالعلم الكردي. وفي 2009/10/21 أصدر نفس القاضي حكماً بالسجن ثمانية أشهر على إبراهيم برو عضو اللجنة السياسية بحزب يكيّتي.

وعقدت محكمة أمن الدولة العليا جلسة في 2009/10/20 لمحاكمة الشبان الكرد: شكري خالد عمر (1988) وجيكر شيخو (1989) وصفقان رشيد خلو (1990) ورشيد رشيد خلو (1958) وناصر أحمد محمد (1987)

وفي 2009/10/21 حكم القاضي الفرد العسكري بالقامشلي بالسجن ثمانية أشهر على إبراهيم برو عضو اللجنة السياسية في حزب يكيّتي.

وفي 2009/11/8 حكمت محكمة الجنايات بالسجن لمدة ثمانية أشهر على المعارضين الكرد ناصر أحمد محمد ورائد فواز وسعد شيخموس وعبد الرحمن مصطفى محمد بجنايتي الانتساب إلى جمعية سرية ومحاولة اقتطاع جزء من الأراضي السورية وضمه إلى دولة أجنبية.

ثالثاً: الإفراجات

بتاريخ 2009/2/20 أطلق سراح الطبيب البيطري حسن عبيد سيف الدين (1970 - القامشلي) الذي اعتقل بتاريخ 2009/2/17 وأخلي سبيل نصر الدين برهك وفيصل صبري نعسو وفنر جميل في 2009/4/19 على أن يحاكموا طلقاء، ثم حكم عليهم بالسجن ثلاثة أشهر بتاريخ 2009/8/9 بواسطة القاضي الفرد العسكري بالقامشلي.

وفي القامشلي أخلّي سبيل قاصرين بكفالة مالية مقدارها 5000 ليرة سورية لكل واحد من جوان جلال سعيد (1994) ومالك فرحان شيخو (1992) ونيجر فان عبد السلام أحمد (1991) ومظلوم عبد الكريم كافي (1991) وشبال عمر درويش (1993) وردود عبد السلام أحمد على أن يحاكموا طلقاء، بينما بقي في السجن إسماعيل بكر إسماعيل (1992) لعدم توفر الكفالة، وقد اعتقلوا جميعاً في 2009/3/20 على خلفية الاحتفال بعيد النوروز.

وفي 2009/5/22 أفرج عن خمسة وثلاثين كردياً من أصل 120 اعتقلوا من أحياء الأشرافية وشيخ مقصود بحلب منهم علي مصطفى ومحمد مصطفى وحسين بن مصطفى...

وفي 2009/6/2 أفرج عن القيادي بحزب يكيّتي المهندس سليمان أوسو ليحاكم طليقاً، وكان من جملة الذين اعتقلوا في 2009/3/20 بمناسبة الاحتفال بعيد النوروز.

وأطلق سراح الكاتب الصحفي الكردي فاروق حجي مصطفى (عين العرب - 1968) حيث أحيل طليقاً إلى النيابة العامة.

وأطلق سراح كل من جهاد علاء الدين حسين وربير نور الدين إبراهيم كلو وفرمو سعيد سعدون وعبد القدوس عبد اللطيف حسين وأمجد عبد الرحمن عثمان.

رابعاً: الموت في الخدمة الإلزامية

تكررت حوادث موت المجندين الكرد أثناء أداء الخدمة العسكرية الإلزامية، وتعتقد مصادر كردية أن تكرر حوادث الوفاة ليس أمراً عرضياً لا سيما أن بعضهم توفي نتيجة التعذيب والبعض الآخر أصيب إصابات مباشرة بالرصاص في أماكن قاتلة بينما مات آخرون في حوادث غامضة لم يفصح عنها.

ويعتقد الناشطون الكرد أن قادة القطعات العسكرية أو القادة الميدانيين تسببوا بالموت على خلفية الانتماء الكردي للمجندين لا سيما أن هذا النوع من الوفاة ظهر لأول مرة بعد أحداث 13 آذار/ مارس 2004.

ونورد فيما يلي أسماء بعض المجندين وتاريخ وفاتهم أو تسليمهم لأسرهم:

- 1- محمد شيخ محمد (2004/10/32)
- 2- محمد ويسو علي (2006/3/28)
- 3- إدريس محمود موسى (2008/2/29)
- 4- فرهاد علي سيف خان (2008/7/3)
- 5- شيار يوسف (2008/4/7)
- 6- سوار تمو (2008/12/21)
- 7- عكيد نواف حسن (2008/12/27)
- 8- إبراهيم رفعت جاويش (2008/12/27)
- 9- محمد بكر شيخ دادا (2009/1/13)
- 10- برزان محمود عمر (2008/4/13)
- 11- لقمان سامي حسين (2008/5)

- 12 قاسم حامد (2004/6/11)
- 13 برخدان خالد حمو (2009/1/19)
- 14 فراس بدري حبيب (2009/10/9)

الاعتقال العشوائي والتعسفي

الاعتقال العشوائي والتعسفي أحد السمات البارزة في الحياة اليومية السورية منذ انقلاب الثامن من آذار/ مارس 1963. تتضاعف عمليات الاعتقال عندما تريد السلطة تسويق مشروع ما أو مواجهة مبادرة تقوم بها إحدى فئات المجتمع. ولقد شهد هذا العام الكثير من حوادث الاعتقال العشوائي والتعسفي، ولا يصل إلى المواطنين ومجموعات حقوق الإنسان عادة إلا القليل النادر من أخبارها التي تتم بتكتم شديد من قبل الأجهزة الأمنية حتى أن أسرة المعتقل لا تعلم باعتقاله ولا بمكان احتجازه وتطول معاناتها كما تطول معاناة المعتقل الذي يلقي المعاملة السيئة والمهينة والتعذيب، بل إن كثيراً من المعتقلين يجهلون سبب اعتقالهم الذي يكون غالباً بسبب تقرير كيدي من المخبرين الكثر المنتشرين في كل مكان.

وفي هذا العام ظل الإسلاميون هدفاً أساسياً للاعتقال التعسفي، بالإضافة إلى نشطاء حقوق الإنسان والشأن العام الذين أفردنا لهم فقرات خاصة بهم. ومما كان لافتاً في هذا العام استهداف عناصر على علاقة بحزب العمل الشيوعي، بينما تابعت الأجهزة الأمنية اعتقال كل من يجرؤ على ممارسة حقه في التعبير عن الرأي.

فقد أبلغت جهات حقوقية عن اعتقالات في مدينة الرقة في شهر كانون الثاني/ يناير 2009 على خلفيتهم الإسلامية طالت كلاً من محمد المطر وعبد الله عبود وأحمد العدهان وسيف الدين الحمود وعبد الغني الراوي، وجميعهم موظفون في دوائر الدولة. واعتقل في بداية العام كل من الصيدلي محمود وليد الشهابي والمهندس محمود عماد الشهابي والطالب الجامعي نزار غالب الشهابي والمدرس خالد عبد الله هباش، وكان معهم يوسف الجبولي الذي مات تحت التعذيب وسلم جثة هامة لذويه الذين لم يسمح لهم حتى بإلقاء نظرة الوداع عليه.

- وعلم في 2009/2/4 أنه مضى ثلاثة شهور على اعتقال بتال المسلم (دير الزور - 1949) وهو إمام مسجد في قرية أبو الحسن وصالح شحود (دير الزور - 1973) ولم يعلم شئ عن سبب ومكان اعتقالهما.
- وأبلغت أسرة جهاد شاهين (دمشق - 1949) عن اعتقاله في شهر تشرين الأول/ أكتوبر 2008 إثر زيارته لأقاربه في بلد مجاور وهو إمام مسجد أيضاً.
- واعتقل طاهر محمد عبد القادر (حلب - 1966) من منزله بتاريخ 2009/2/23 بواسطة دورية من المخابرات العسكرية بسبب اتصال أحد أقاربه في الخارج به وأخلي سبيله بعد قرابة شهرين.
- واعتقل عضو التيار الإسلامي الديمقراطي المستقل يوسف عبد الله الذيب (دير الزور - 1965) في 2009/11/15 ولا يزال معتقلاً.
- وعلم في 2009/7/17 أن سلمة مجاهد شعبان (حلب) اختطف قبل عدة شهور من الشارع مساءً في طريق عودته من مقهى الانترنت على خلفيته الإسلامية.
- واعتقل كل من مريم خالص وياسر أحمد وهما بريطانيا الجنسية يدرسان اللغة العربية بدمشق على خلفية ما زعم بمحاربة الإرهاب واحتجزا في فرع فلسطين ثم أفرج عنهما بعد ثلاثة شهور بتاريخ 2009/6/7.
- واختفى الشاب أحمد سعد الله مثبتوت (1989) إثر مغادرته دمشق إلى جبلة بتاريخ 2009/2/24 ولم يعلم عن مصيره شئ على الرغم من تأكيد بعض الشهود أنه معتقل لدى إحدى الأجهزة الأمنية.
- واعتقل أسد خياط (سوري يحمل الجنسية النمساوية) من مطار دمشق الدولي في 2009/5/1 ثم أخلي سبيله.
- واعتقل في شهر أيار/مايو 2009 من محافظة السويداء فاروق عابد صعب من قرية عراجة/شهباء بينما اعتقل في شهر آب/ أغسطس حامد حسن من قرية الجنينة/شهباء، ومع أن المعتقلين من العمال الفقراء لكن لم يعرف سبب اعتقالهما ومكان احتجازهما.

واعتقلت طالبة الجامعة ريم نخلة (دمشق - 1981) في 2009/4/2 على خلفية نقاش مع بعض زميلاتها عبرت فيه عن رأيها وبعد أسابيع من اعتقالها أودعت مشفى للأمراض النفسية قبل أن يطلق سراحها في 2009/6/27.

واعتقل المدرس أكرم مصطفى علواني (حماة - 1951) من مقر عمله في مكاتب مديرية التربية بالرقعة في 2009/5/28 مع انه من قدماء المربين في المدينة والمعروف بسلوكه وسيرته الحميدة.

واختفى خالد عبد الله العيدان (حماة - 1971) وبعد شهور على اختفائه علم أنه معتقل لدى أحد الأجهزة الأمنية بدمشق بتاريخ 2009/6/29.

واعتقل الطالب الجامعي وسيم زكي غاوي (حمص - 1983) بتاريخ 2009/7/22 بعد استدعاءات متكررة إلى فرع المخابرات العسكرية.

واعتقلت مجموعتان من محافظة درعا دون أن تتوفر معلومات عن سبب الاعتقال، فقد اعتقل من قرية غباغب في 2009/3/9 كل من محمد الحمصي وبسام هلال وأحسوني العبد الله. ثم اعتقل بتاريخ 2009/3/29 كل من ماهر كرمان وشادي عبود وجبرائيل السمرة.

واعتقل برهان عابد تمي وإدريس طعموش وكلاهما من الحزب الشيوعي في منطقة رأس العين بتاريخ 2009/8/16 بسبب سعيهم لجمع توقيعات لتعديل المرسوم 2008/49.

واعتقل حسن علي الخليلي في شهر آب/أغسطس بدون معرفة الأسباب.

واعتقلت رويدة حمود رهينة عن زوجها المعارض في بريطانيا ثم أفرج عنها لاحقاً.

واعتقل الداعية عبد الرحمن كوكي في 2009/10/20 إثر عودته من قطر ومشاركته في برنامج الاتجاه المعاكس الذي كان يناقش قضية النقاب وقرار شيخ الأزهر بمنعه. ثم أحيل إلى محكمة الجنايات في 2009/11/17 بجناية النيل من هيبة الدولة وجنحة الإساءة إلى رئيس الجمهورية وإثارة النعرات الطائفية والمذهبية، ولا تزال محاكمته مستمرة.

واعتقل بتاريخ 2009/5/21 خمسة معتقلين سابقين على خلفية انتمائهم لحزب العمل الشيوعي وهم عباس عباس (السلمية - 1945) وحسن زهرة (السلمية - 1946) وتوفيق عمران (الصبورة - 1950) وغسان حسن (مصياف - 1967) وأحمد النحلاوي (الغاب - 1963). وقد استجوبتهم محكمة أمن الدولة العليا في 2009/11/19 وفي 2009/12/16 ولا تزال التهم الموجهة إليهم غير معلومة، ولا يعلم إن كان قد صدر أحكام بحقهم.

واعتقل الصحفي في صحيفة الثورة السورية معن عاقل (جبلة - 1965) من مقر عمله من قبل دورية من مخابرات أمن الدولة في 2009/11/22، وصدر قرار بفصله من عمله خلال 48 ساعة من اعتقاله. وهو سجين سابق على خلفية انتمائه لحزب العمل الشيوعي.

الموت في السجون تحت التعذيب

تعتمد عقيدة السلطة الأمنية في سورية على التعذيب السريع والعنيف للمعتقل لانتزاع أكبر قدر من المعلومات في أسرع وقت ممكن، وهذا ما أكسبها رواجاً وتعاوناً أمنياً مستمراً مع الأجهزة الاستخبارية الأمريكية التي رحلت إليها معارضين تعرضوا لأقسى صنوف التعذيب.

ولا يقل أهمية عن هذا السبب انتشار التعذيب على نطاق واسع في مراكز التحقيق والسجون السورية واستمرار ممارسته لسنوات طويلة بقصد الانتقام والتشفي وتحقير المعتقل وإشعاره بأنه عدو حقيقي يجب إهانته والتخلص منه. ولعل رواية القوقعة للكاتب مصطفى خليفة التي صدرت مؤخراً وهي إضافة توثيقية نوعية تدل على ممارسة التعذيب من أجل التعذيب ومن أجل الانتقام والتحقير والممارسة السادية من قبل الأجهزة الأمنية التي تربي عناصرها على هذه العقيدة.

وفي كل عام تضيف السلطات الأمنية مبتكرات جديدة من أدوات ووسائل التعذيب المادية والمعنوية والنفسية لتمارسها على المعتقلين العزل وسجناء الرأي الذين لا يملكون من أمرهم شيئاً. ولقد أحصينا في تقاريرنا السنوية السابقة الكثير من هذه الأدوات والوسائل.

فقد سلم المعتقل محمد أمين الشوا (دير الزور) مدرس الرياضيات الذي اعتقل في شهر 2008/8 جثة هامدة لذويه بتاريخ 2009/1/10.

وسلمت جثة يوسف جبولي (حلب - 1974) الذي اعتقل في 2008/12/27 بعد أسبوع من اعتقاله لأسرته، ولم يسمح لهم بفتح التابوت الخشبي الذي وضع فيه، ومنعوا من الإعلان عن وفاته ودعوة الناس للصلاة عليه، ولقد رافقتهم دورية من المخابرات حتى اكتمال عملية دفنه، وهو خريج كلية الشريعة وموظف حكومي.

وعلم أن النيابة العسكرية قد أرسلت بتاريخ 2009/9/5 شهادة وفاة لأسرة المعتقل خوشناف سليمان تفيد بوفاة في 2003/3/31 دون مزيد من التفاصيل. والصيدلي سليمان معتقل منذ شهر 1998/9 عند عودته من روسيا على خلفية انتمائه لحزب العمال الكردستاني، ثم نقل إلى صيدنايا وزارته أسرته وكان من المؤكد أنه على قيد الحياة عام 2005 مما يوحي بأن الوفاة حديثة ونتيجة التعذيب أو القتل.

سجن صيدنايا العسكري

إثر الأحداث المؤلمة التي شهدتها السجن والمجزرة المروعة التي بدأت بتاريخ 2008/7/5 وحصدت أرواح عشرات السجناء فيه منعت السلطات كل أنواع الاتصال بالسجن وألغت زيارة الأهالي ولم تستجب لاستفسارات الاطمئنان على سلامة من فيه وفرضت حالة كاملة من التعقيم على السجن. استمرت هذه الحالة لفترة تربو على عام قبل أن تستأنف السماح بالزيارة لبعض المعتقلين دون البعض الآخر في أواخر شهر 2009/7.

ووردت أخبار من داخل السجن تفيد بإحالة بعض المعتقلين إلى دمشق للمثول أمام محكمة أمن الدولة العليا أو المحاكم العسكرية بينما لا يزال بعضهم ينتظر مصيره الغامض منذ اعتقاله الذي مضى على بعضهم بضع سنين. ويعتقد أن ما يناهز الألفي سجين يحتجزون حالياً في سجن صيدنايا غالبيتهم العظمى من الإسلاميين الذين اعتقلوا على خلفيتهم الفكرية أو الدينية أو من الذين استغلت السلطات عواطفهم وأرسلتهم إلى العراق ولما عادوا اعتقلوا ومنهم من قدم للمحاكمة أمام محكمة أمن الدولة ومنهم من ينتظر.

ولا تزال علامات استفهام كبيرة قائمة على ما جرى في السجن أثناء المجزرة المروعة والتي لم ترشح تفاصيل أخبارها وأعداد الذين قضوا فيها وأسماءهم إذ توجد أوامر صارمة تحذر المسموح لهم بالزيارة من مجرد التطرق للموضوع تحت طائلة أقسى العقوبات.

وفي هذه الأثناء فلا يزال مصير عدد من المعتقلين مجهولاً ومنهم الذين انتهت مدة أحكامهم ولم يفرج عنهم أو يعلم ذورهم عن أخبارهم وفي مقدمتهم الناشط الحقوقي نزار رستناوي الذي أنهى مدة محكوميته (أربع سنوات في صيدنايا) في نيسان/ إبريل 2009.

وروي عن أهالي بعض السجناء في سجن صيدنايا قصص معاناتهم الشديدة أثناء زيارة أبنائهم المعتقلين إذ يتعرضون للتفتيش الخشن والسلوك الذي لا يخلو من الإهانة والشتائم والاستفزاز، حتى اضطر العديد من السجناء إلى رفع شكوى إلى مدير السجن يطلبون الاستغناء عن زيارة نويهم بسبب ما يعرضهم وإياهم لتصرفات الحرس المشينة، ويقال أن مدير السجن قد وعدهم خيراً وأمر بتخفيف بعض الاجراءات والرسائل المقصود توجيهها للأهالي في هذه المناسبات.

ومن الجدير ذكره أن السلطات السورية ترفض تحسين أوضاع السجون وزيارتها من المجموعات الحقوقية المحلية أو العربية أو الأممية، ولم ترد على أي من الاستفسارات الموجهة إليها وطلبات الزيارة.

استهداف مؤسسات المجتمع المدني والخيري

تتخذ السلطة السورية عادة كل الوسائل لإحكام سيطرتها وتسلطها على مؤسسات المجتمع المدني والخيري، فتارة تلجأ إلى وزارة الشؤون الإجتماعية والعمل لمنع ترخيص بعضها مخالفة بذلك بشكل صريح قانون الجمعيات، وتارة أخرى تلجأ إلى إبعاد بعض أعضاء الإدارة والأعضاء المؤسسين واستبدالهم بآخرين من ذوي الانتماءات والخصائص التي ترضى عنها السلطة. وهذه التصرفات التي تنتهك حقوق المواطنين أضعفت الجهود لتحسين أداء هذه الجمعيات وأنت بفتنة طفيلية مستفيدة غير مفيدة.

ولقد ناقشنا في مكان آخر من هذا التقرير رفض وزارة الشؤون الإجتماعية والعمل ترخيص وإشهار عدة منظمات حقوقية لا سيما المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية التي تفاعلت قضية إشهارها هذا العام.

وفي مدينة حمص وافقت الوزارة على ترخيص جمعية حماية المستهلك بعد ثلاث سنوات من تقديم الطلب مستوفياً الشروط المطلوبة، لكن الموافقة كانت مرتبطة باستبعاد عدد من أعضاء مجلس الإدارة التأسيسي والأعضاء المؤسسين، وفقاً لرؤية السلطة وانتهاكاً لحقوق المواطنين.

وذكرت مصادر مطلعة أن السلطة قررت إغلاق مركز الدراسات الإسلامية الذي يملكه ويديره عضو مجلس الشعب النائب محمد حبش المقرب من بعض الأجهزة الأمنية.

واستهدفت السلطة الشيخ صلاح كفتارو مدير مجمع أبو النور ونجل مفتي الجمهورية الراحل بعد أشهر من إقالته من رئاسة جمعية الأنصار على خلفية كيدية، إلا أن السلطات الأمنية التي اعتقلته بتاريخ 2009/6/29 أحالته إلى محكمة الجنايات بدمشق ووجهت إليه تهماً بإقامة علاقات غير قانونية مع هيئات خارجية ومزاولة مهنة بدون ترخيص واختلاس المال العام.

وفي العشر الثاني من شهر أيلول/ سبتمبر 2009 استدعت المخابرات العسكرية في مدينة حلب 19 شخصية من وجوه المجتمع الحلبى والناشطين في أوساط العمل الخيري والتطوعي المرخص به منذ زمن بعيد ومارست عليهم شتى أنواع الضغط والتحقيق ثم عمدت إلى تفتيش منازلهم ومصادرة بعض الكتب فيها وقد عرف من هؤلاء الطبيب إبراهيم التايح وطبيب الأسنان محمود عزيزة والمهندس طلال شبارق والصيدلي سعد وفائي والمدرس عزام خانجي ورجل الأعمال وضاح بوادقجي وغيرهم.

وفي شهر كانون الأول/ ديسمبر 2009 أعلن عن تأسيس المنبر السوري للمنظمات غير الحكومية وكان مؤلفاً من ثمانية منظمات حقوقية داخل سورية ثم مالبت هذا الإعلان أن تلاشى. وكان واضحاً أن ضغوطاً أمنية حالت دون قيامه.

وأما انتخابات النقابات المهنية والعلمية والعمالية فالتجاوزات فيها قائمة على أوسع نطاق لما يرضي السلطات الأمنية. وقد ورد على سبيل أبسط الأمثلة أن في انتخابات فرع نقابة المحامين بحلب وضعت قائمة مرشحي الجبهة الوطنية التقدمية إلى جانب أوراق الانتخابات الفارغة بينما لم يسمح للقوائم الأخرى بذلك. وهذه مخالفة واضحة ولم يقم المحامي الأول بأي إجراء على الرغم من الاعتراضات الشفوية.

الممنوعون من السفر

تقيد الإجراءات التي تتخذها السلطات السورية من سفر المواطنين السوريين وحركتهم خارج بلدهم، فلا يسمح بسفر الذين هم تحت سن التكليف بخدمة العلم إلا باستثناءات محدودة جداً وبشروط و ضمانات مشددة، وكذلك شأن الموظفين في دوائر الدولة بحيث يتوجب عليهم الحصول على موافقة دوائهم أولاً. أما سفر العسكريين فشبهه مستحيل. ويحظر على المعتقلين السابقين السفر إلا بعد مضي فترة محددة. ولا يستطيع كثير من المواطنين السوريين الحصول على جوازات سفر لعدم موافقة السلطات الأمنية لأسباب لا تفصح عنها ويضطر كثير منهم الانتظار سنوات عديدة للحصول على جواز سفر. وفي كثير من الأحيان يلجأون إلى أساليب الواسطة و دفع الرشى للحصول على هذه الوثائق ليتمكنوا من السفر.

وتصنف جداول الممنوعين من السفر إلى فئات يبلغ كل منها آلاف الممنوعين من السفر على خلفية نشاطهم في الشأن العام أو تصنيفهم كمعارضين أو ممنوعين احترازياً من السفر.

وبالعكس فهناك عشرات الآلاف من المهجرين القسريين والمنفيين السوريين الذين لا يسمح لهم بدخول البلاد إلا إلى السجون وقد تحدثنا عن هذا الموضوع في فقرة مستقلة. بالإضافة إلى ذلك تلجأ السلطات الأمنية إلى معاقبة ومضايقة المعارضين والناشطين في الشأن العام بمنعهم من السفر أو سحب جوازات سفرهم وعدم تجديدها. ولقد تضخمت قوائم الممنوعين من السفر حتى أصبحت تُحدَّث بشكل دوري بحيث تضاف أسماء جديدة إلى القوائم القديمة، ونتيجة ذلك تتعطل أعمال وأنشطة حيوية لكثير من الناس.

ومن الأمثلة على منع السفر الناشطين الحقوقيين التي تناهت إلى مسامع اللجنة السورية لحقوق الإنسان هذا العام الحالات التالية:

منع عبد الكريم الريحاوي رئيس الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الإنسان في 2009/2/18 من السفر خارج القطر بناء على مذكرة صادرة عن جهة أمنية.

وفي 2009/2/20 لم توافق السلطات الأمنية على سفر المحامي أكثم نعيسة رئيس لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية إلى الدوحة لحضور مؤتمر يتعلق بفلسطين وغزة.

وتم منع المهندس راسم سيد سليمان الأتاسي رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية من السفر إلى القاهرة للمشاركة في المؤتمر التحضيري لمراجعة ديربان في 2009/3/27 وتكرر منعه في 2009/8/4 إذ لم توافق السلطات الأمنية على سفره إلى الأردن للمشاركة بأعمال المؤتمر الرابع العشر الآسيوي الباسفيكي الوطني لحقوق الإنسان.

وفي 2009/4/14 أقدمت السلطات الأمنية على منع نجيب ددم عضو مجلس إدارة جمعية حقوق الإنسان في سورية من مغادرة البلاد للمشاركة في أعمال الدورة العشرين للمؤتمر القومي العربي في الخرطوم.

وقامت السلطات الأمنية بمنع المحامي عبد الرحيم غمازة أمين سر المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية من السفر إلى دولة الكويت لأداء عمله وكيلاً عن إحدى المؤسسات الكويتية.

وبتاريخ 2009/7/3 أعيد الناشط والقيادي في حزب الاتحاد الاشتراكي الديمقراطي محمد مروان غازي من مطار دمشق الدولي وهو في طريقه لأداء مناسك العمرة بدون إبداء أسباب.

وفوجيء تيسير إبراهيم المسالمة عضو المنظمة العربية لحقوق الإنسان بتاريخ 2009/7/11 بقرار منعه من السفر خارج القطر عند الحدود البرية عندما كان متوجهاً إلى الأردن لحضور زفاف أحد أقاربه.

وظلت السلطات الأمنية مصرة على منع المحامي محمود مرعي نائب رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية من السفر خارج القطر لحضور أحد المؤتمرات بتاريخ 2009/8/4.

وفوجئ الكاتب والناشط معقل زهور عدي في 2009/10/13 بوجود تعليمات بمنعه من السفر دون مسوغ عند تقدمه بطلب لتجديد جواز سفره.

وفوجئت أيضاً ندى لؤي الأتاسي عضو المنظمة العربية لحقوق الإنسان في 2009/10/15 وهي تجهز معاملتها لأداء فريضة الحج ببلاغ أمني صادر في نفس التاريخ بمنعها من السفر.

وعلم أن رشدي الشيخ رشيد عضو مجلس إدارة المنظمة العربية لحقوق الإنسان وبسام خضير المتعاطف مع المنظمة أبلغا في 2009/11/4 بقرار منعهما من السفر بدون مسوغ.

وفي 2009/12/1 منع المحامي الكردي رديف مصطفى من السفر إلى القاهرة للمشاركة في ورشة عمل إقليمية للدفاع عن حقوق الإنسان، علماً بأن الحظر كان مفروضاً عليه خلال العامين الفائتين.

الإعلام

لا تزال السلطات السورية تسيطر سيطرة كاملة على وسائل الإعلام بكل أنواعه المقروء والمسموع والمرئي والانترنت، ولئن تخلت قليلاً في الفترة الأخيرة عن الملكية التامة لوسائل الإعلام بسماعها لعدد محدود جداً من الفضائيات أو الصحف والمجلات غير السياسية المستقلة بالظهور لكن نظرتها إلى الإعلام ظلت تتمثل في خدمة السلطة وشرح سياساتها وعدم المس بها وكل وسيلة إعلام تحيد قيد أنملة عن النظرة الرسمية الوحيدة تتعرض للحجب أو سحب الترخيص أو المنع من مزاوله المهنة بالإضافة إلى الملاحقة الأمنية والإجراءات العقابية الرادعة.

ولا تزال السلطات في سورية تحتكر الأخبار من خلال وكالتها الرسمية الوحيدة (سانا)، وهي التي تحتكر منح التراخيص وسحبها بدون وجود ضابط قانوني يحدد ذلك وكل هذا بيد وزير الإعلام وله مطلق الصلاحية في اتخاذ ما يراه مناسباً حسب وجهة نظره، وتحتكر السلطات أيضاً توزيع المطبوعات من خلال المؤسسة العامة لتوزيع المطبوعات، بينما تحتكر الإعلان من خلال المؤسسة العربية للإعلان، أما الانترنت فهو محتكر من خلال المؤسسة العامة للاتصالات والجمعية المعلوماتية. وقبل ذلك وبعده لا يوجد قانون ينظم الحق في الوصول إلى المعلومات.

كانت وقائع انتهاك الحقوق الإعلامية خلال العام 2009 عصية على الحصر لأنها تجري على مدار الساعة بواسطة أجهزة أمنية متشددة مخصصة لهذا الغرض، ومن قبل وزارة إعلام يرأسها وزير يمارس صلاحيات مطلقة في مجاله على نحو متعسف.

من الأمثلة التي رصدت خلال هذا العام اعتقال الكاتب الصحفي همام حسن حداد (حماة - 1980) في 2009/1/27 إثر استدعائه من أحد فروع الأمن بدمشق. وهو كاتب في العديد من الصحف والمواقع الالكترونية، وقد تكرر اعتقاله قبل هذه المرة.

وتعرضت الصحفية لافا أحمد خالد لضغوط شديدة وكثرت استدعاءاتها إلى فروع الأمن بدمشق في شهر كانون الثاني/يناير ومنعت من السفر على خلفية كتاباتها الصحفية.

واعتقل الصحفي الكردي فاروق حجي مصطفى على خلفية كتاباته في 2009/4/5 قبل أن يفرج عنه بتاريخ 2009/6/17

واعتقل الصحفي الفلسطيني حلمي موسى محرر الشؤون الإسرائيلية بجريدة السفير اللبنانية أثناء مشاركته بندوة سياسية في دمشق في 2009/7/5 من قاعة الندوة قبل أن يطلق سراحه إثر تدخلات ووساطات في 2009/7/9.

واعتقلت المخابرات العسكرية بحمص الطالب بكلية الإعلام وسيم زكي غاوي في 2009/4/28.

واعتقل الصحفي العراقي سلام شماع في 2009/7/26 ثم أفرج عنه لاحقاً.

واعتقل المحامي هيثم المالح على خلفية مشاركته في مقابلة مع قناة بردي الفضائية التي تبث من أوروبا في 2009/10/14.

واعتقل الشيخ عبد الرحمن كوكي إثر مشاركته في برنامج الاتجاه المعاكس على قناة الجزيرة بقطر في 2009/10/20.

واعتقل الصحفي معن عاقل (جبله - 1966) من مقر عمله بجريدة الثورة الرسمية وفصل من عمله خلال 48 ساعة.

واعتقل في 2009/12/12 الصحفي الكردي مصطفى إسماعيل (عين العرب - 1973) على خلفية نشاطه المكتوب والمرئي في بعض الفضائيات ولا سيما قناة روز الفضائية.

وحكم على الكاتب الصحفي حبيب نديم صالح (بانياس - 1947) وحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات في 2009/3/15 على خلفية بعض المقالات في مواقع الانترنت.

وصدر حكم في 2009/9/13 بسجن المدون كريم أنطوان عرجي (دمشق - 1989) ثلاث سنوات على خلفية كتاباته ومشاركاته في شبكة الانترنت علماً بأنه معتقل في سجن صيدنايا منذ 2007/7/6.

بينما أطلق سراح الكاتب والصحفي ميشيل كيلو بعد ثلاث سنوات على اعتقاله بتاريخ 2009/5/19 على خلفية توقيعه على بيان دمشق - بيروت وكتابته لمقالات إصلاحية.

وأوقف إعادة بث برنامج علامة فارقة على الفضائية والتلفزيون السوري بأمر من وزير الإعلام الذي لم يرق له حديث الدكتور أحمد عبد العزيز عن تجربته في العمل الحكومي والأخطاء القاتلة التي يقع فيها الكثير بسبب سوء التخطيط والأداء.

ومنع عرض مقابلة أجريت مع النائب سليمان حداد رئيس لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشعب السوري بأمر من وزير الإعلام في شهر 8/2009.

وأغلق مكتب قناة المشرق بدمشق في 29/7/2009 وطلب من الموظفين المغادرة الفورية بينما طلب من مدير المكتب جميل سماق ومدير الإنتاج محمد رامي الجندي مراجعة الجهات الأمنية وإحالة خمسة عشر إعلامياً في المكتب للتحقيق الأمني، ومن الجدير بالذكر أن قناة المشرق مرخصة في دولة الإمارات العربية المتحدة وتبث برامجها من المدينة الإعلامية بدبي.

وأغلق مكتب الصحفي مازن درويش بدمشق وختم بالشمع الأحمر بتاريخ 13/9/2009.

ومنع توزيع العدد 49 من مجلة شبابك (عدد تموز/ يوليو) وهو العدد الثالث الذي يتعرض للمنع بأمر شفوي من وزارة الإعلام.

ومنع توزيع العدد 65 و66 من جريدة الخبر الأسبوعية الإقتصادية في 16/8/2009 و23/8/2009 بقرار شفوي من وزارة الإعلام.

ومنع توزيع العدد 1382 من جريدة السفير اللبنانية بتاريخ 29/8/2009.


ومنع توزيع العددين 97 و98 من جريدة الأخبار اللبنانية. ثم منع توزيع العدد الصادر بتاريخ 10/10/2009.

ومنع توزيع العدد 139/138 من مجلة بقعة ضوء الأسبوعية في 29/9/2009 بناء على أوامر شفوية من وزارة الإعلام.

ومنع توزيع مجلتي الأزمنة والباحثون الصادرتين عن دار الشرق للطباعة والتوزيع بدمشق بدون معرفة الأسباب الموجبة.

وتعرض موقع عكس السير على شبكة الانترنت لمضايقات عديدة ورفعت دعاوى على مدير الموقع ومراسليه بسبب تحقيقات الموقع ضد الفساد المنتشر في المحافظات السورية.

وصنفت سورية عربياً بأنها الأكثر حجاً للمواقع على شبكة الانترنت. فزادت المواقع الالكترونية المحجوبة على المتصفح السوري على شبكة الانترنت خلال العام 2009 وكان آخر المواقع التي ورد حجبها موقع المنظمة السورية لحقوق الإنسان وموقع سكايز (عيون سمير قصير) وموقع المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية، حتى بلغ عدد المواقع المحجوبة 244 موقعاً في أواخر العام 2009 تعنى غالبيتها بالشأن العام وحقوق الإنسان والمجتمع المدني والأحزاب السياسية السورية.



© 2010 All Rights Reserved
Syrian Human Rights Committee (SHRC)
PO Box 123
Edgware
Middlesex HA8 0XF
United Kingdom
Fax +44 (0)870 137 7678
www.shrc.org